

## وزارة التربية

أمر حكومي عدد 477 لسنة 2021 مؤرخ في 28 جوان 2021 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 1736 لسنة 2014 المؤرخ في 20 ماي 2014 المتعلق بإحداث "منحة التعيين" لفائدة أعوان سلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي وأعوان سلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وآخرها مرسوم رئيس الحكومة عدد 7 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أفريل 2020،

وعلى الأمر عدد 2950 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التربية والتكوين،

وعلى الأمر عدد 84 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإحالة مشمولات وزارة التربية والتكوين سابقا المتعلقة بالتكوين المهني إلى وزارة التكوين والتشغيل،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها، وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تلغى أحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1736 لسنة 2014 المؤرخ في 20 ماي 2014 المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي :

الفصل 2 (جديد) : يتمتع بمنحة التعيين التي تعادل 75% باعتبار عناصر المرتب الشهرية القارة أعوان سلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي وأعوان سلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية تصرف على ثلاثة أقساط طبقا لبيانات الجدول التالي :

وعلى الأمر عدد 1736 لسنة 2014 المؤرخ في 20 ماي 2014 المتعلق بإحداث "منحة التعيين" لفائدة سلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي وسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وآخرها الأمر الحكومي عدد 1190 لسنة 2017 المؤرخ في 30 أكتوبر 2017،

وعلى الأمر الحكومي عدد 296 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي للتعليم الإعدادي والثانوي بوزارة التربية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 297 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك التفقد البيداغوجي للمدارس الابتدائية بوزارة التربية،

المقدار الشهري للمنحة بحساب الدينار			الرتب
بداية من 1 ماي 2022	بداية من 1 سبتمبر 2021	بداية من 1 ماي 2021	
105,650	52,825	52,825	متفقد عام خبير في التربية
105,650	52,825	52,825	متفقد عام مميز للتربية
97,800	48,900	48,900	متفقد عام للتعليم الإعدادي والثانوي
97,800	48,900	48,900	متفقد عام للمدارس الابتدائية
87,700	43,850	43,850	متفقد أول للتعليم الإعدادي والثانوي
87,700	43,850	43,850	متفقد أول للمدارس الابتدائية
80,700	40,350	40,350	متفقد التعليم الإعدادي والثانوي
80,700	40,350	40,350	متفقد المدارس الابتدائية

الفصل 2 - يضاف الفصل 2 (مكرر) إلى الأمر عدد 1736 لسنة 2014 المؤرخ في 20 ماي 2014 المشار إليه أعلاه كما يلي:

الفصل 2 (مكرر) : يرفع بمقتضى أمر حكومي في مقدار منحة التعيين كلما تم الترفيع في عناصر المرتب الشهرية القارة.

الفصل 3 - وزير التربية ووزير الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جوان 2021.

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

الإمضاء المجاور

وزير التربية

فتحي السلوتي

وزير الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار

علي الكعلي